

وزارة الشؤون الاجتماعية

الإدارة المركزية للجمعيات والاتحادات

قرار شهر رقم ٥٢١ لسنة ٢٠٠١

بتاريخ ٢٠٠١/١٠/٩

رئيس الإدارة المركزية للجمعيات والاتحادات

بعد الاطلاع على القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٤ بشأن الجمعيات والمؤسسات الخاصة ولائحته التنفيذية وتعديلاته ؛

قرر:

شهر لائحة النظام الأساسى للجمعية المصرية لتنمية العمل التطوعى الكائن مقرها ٢٢ شارع الشهيد يسرى فهمى - كلية البنات - مصر الجديدة .
وذلك طبقاً لأحكام القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٤ بشأن الجمعيات والمؤسسات الخاصة تحت رقم (٥٢١) بتاريخ ٢٠٠١/١٠/٩

رئيس الإدارة المركزية

للجمعيات والاتحادات

(إمضاء)

ملخص القيد

ميدان عملها : الخدمات الثقافية والعلمية والدينية .

تنمية المجتمعات المحلية .

تشكيل مجلس الإدارة : يدير الجمعية مجلس إدارة مكون من عشرة أعضاء .

السنة المالية : تبدأ السنة المالية من أول يناير إلى نهاية ديسمبر من كل عام .

حل الجمعية وأبلولة أموالها : طبقاً لأحكام المادة الخامسة من القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٤